|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | A/HRC/RES/49/10 |
| شعار الأمم المتحدة | **الجمعية العامة** | Distr.: General  12 April 2022  Arabic  Original: English |

**مجلس حقوق الإنسان**

**الدورة التاسعة والأربعون**

28 شباط/فبراير - 1 نيسان/أبريل 2022

البند 3 من جدول الأعمال

**تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية**

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 31 آذار/مارس 2022

49/10 ولاية المقرر(ة) الخاص(ة) المعني(ة) بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب

*إن مجلس حقوق الإنسان،*

*إذ يسترشد* بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وغير ذلك من الصكوك الدولية ذات الصلة في مجال حقوق الإنسان،

*وإذ يضع في اعتباره* قرارات الجمعية العامة 60/251 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006، و62/219 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2007، و65/281 المؤرخ 17 حزيران/يونيه 2011،

*وإذ يشير* إلى قراري مجلس حقوق الإنسان 5/1، بشأن بناء مؤسسات المجلس و5/2، بشأن مدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس، المؤرخيْن 18 حزيران/ يونيه 2007، وإذ يشدد على أن يضطلع المكلف (ة) بالولاية بواجباته(ا) وفقاً لهذين القرارين ومرفقيهما،

*وإذ يعرب عن بالغ قلقه* إزاء ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، وإزاء آثار الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، لا سيما فيما يتعلق بالضحايا،

*وإذ يشير* إلى قراري لجنة حقوق الإنسان 2004/87 المؤرخ 21 نيسان/أبريل 2004، و2005/80 المؤرخ 21 نيسان/أبريل 2005، وقرارات الجمعية العامة 59/191 المؤرخ 20 كانون الأول/ ديسمبر 2004، و60/158 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2005، و61/171 المؤرخ 19 كانون الأول/ ديسمبر 2006، وقرارات مجلس حقوق الإنسان 6/28 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2007، و15/15 المؤرخ 24 أيلول/سبتمبر 2010، و22/8 المؤرخ 21 آذار/مارس 2013، و31/3 المؤرخ 20 نيسان/ أبريل 2016، و40/16 المؤرخ 22 آذار/مارس 2019، بشأن ولاية المقرر(ة) الخاص(ة) المعني(ة) بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب،

1- *يقرر* تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب لمدة ثلاث سنوات، بالشروط نفسها التي حددها مجلس حقوق الإنسان في قراره 40/16؛

2- *ينوه* بالعمل الذي تضطلع به المقررة الخاصة في معالجة حقوق الإنسان والحريات الأساسية لضحايا الإرهاب، ويشجع المقررة الخاصة على مواصلة معالجة هذه المسألة، بالتشاور مع الحكومات، والأفراد المعنيين وأسرهم وممثليهم، ومنظمات المجتمع المدني؛

3- *يطلب* إلى جميع الحكومات أن تتعاون تعاوناً تاماً مع المقررة الخاصة في أداء ما كُلّفت به من مهام وواجبات، بوسائل منها سرعة الاستجابة لما توجّهه المقررة الخاصة من نداءات عاجلة، وتقديم المعلومات المطلوبة؛

4- *يهيب* بجميع الحكومات أن تنظر جدياً في الاستجابة لطلبات المقررة الخاصة بشأن زيارة بلدانها؛

5- *يطلب* إلى الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن يقدما كل ما يلزم من مساعدة بشرية وتقنية ومالية إلى المقررة الخاصة لتمكينها من الاضطلاع بالولاية على نحو فعال؛

6- *يقرر* مواصلة النظر في هذه المسألة وفقاً لبرنامج عمله السنوي.

*الجلسة 55  
31 آذار/مارس 2022*

[اعتمد من دون تصويت.]